

إشارة السبق إلى معرفة الحق

[107] وصلاة التسبيح، وتسمى الحبة (1) وهي صلاة جعفر - عليه السلام - أربع ركعات:

القراءة فيها مع الحمد سورة الزلزلة في الأولى، وفي الثانية والعاديات، وفي الثالثة النصر، وفي الرابعة الاخلاص. والتسبيح بعد القراءة " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر " يقوله قائما خمس عشرة مرة (2) وراكعا عشرا، ومنتصبا منه عشرا، وكذا ساجدا، أولا وثانيا، وجالسا بين السجدين، وبعد الثانية، يكون في كل ركعة خمس وسبعون مرة، جملة فيها ثلاثمائة مرة. وصلاة الاحرام إما ست ركعات أو ركعتان، ووقتها عند القصد إليه، وأفضله عقيب الظهر، والقراءة فيها مع الحمد سورتا الجحد والتوحيد (3). وصلاة زيارة النبي صلى الله عليه وآله أو أحد الأئمة - عليهم السلام - ركعتان يقرأ فيهما ما يقرأ في صلاة الاحرام، ويبدأ بهما قبل الزيارة إذا كانت عن بعد، وإلا بعدها عند رأس المزار لمن حضره، فإن كان أمير المؤمنين - عليه السلام - صلى عبد زيارته ست ركعات له ولآدم ونوح - عليهم السلام -، إذ هما مدفونان عنده. وصلاة الاستسقاء ركعتان، كصلاة العيدين يبرز الإمام أو من نصبه إلى ظاهر البلد لصلاتها، ويقرأ فيها (4) ما تيسر، ويقنت بعد التكبير بما سنج، ويخطب بعدها، منبها على التوبة والاقلاع عن المعاصي معلما أنه سبب المحل.

1 - وإنما سميت بذلك لأنها حباء من الرسول

صلى الله عليه وآله وسلم ومنحة منه، وعطية من الله تفضل أبي طالب - عليه السلام -. أنظر مجمع البحرين مادة " حبا ". 2 - في " أ ": يفعله قائما خمس عشرة مرة. 3 - في " أ " و " م ": " والاخلاص " بدل " والتوحيد ". 4 - في " أ ": فيهما.